

الفصل 2 . حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة واحدة (1).

الفصل 3 . تختتم قائمة الترشيحات يوم 24 أوت 2016.

الفصل 4 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 8 أوت 2016.

وزير الشؤون الدينية
محمد خليل

اطلع عليه
رئيس الحكومة
الحبيب الصيد

وعلى الأمر عدد 4132 لسنة 2011 المؤرخ في 17 نوفمبر 2011 المتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسات الطبية المؤهلة لممارسة طب العائلة والتخصص في الطب كما تم تنقيحه بالأمر الحكومي عدد 1195 لسنة 2015 المؤرخ في 4 سبتمبر 2015،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 35 لسنة 2015 المؤرخ في 6 فيفري 2015 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 1 لسنة 2016 المؤرخ في 11 جانفي 2016 المتعلق بتسمية أعضاء للحكومة،

وعلى الأمر الحكومي عدد 301 لسنة 2016 المؤرخ في 11 مارس 2016 المتعلق بتفويض بعض صلاحيات رئيس الحكومة إلى وزير الصحة،

وعلى قرار وزير التربية والعلوم والصحة العمومية المؤرخ في 23 سبتمبر 1993 المتعلق بتنظيم مناظرة انتداب مقيمين في الطب وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القرار المؤرخ في 26 جوان 2000،

وعلى قرار وزير الصحة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 4 سبتمبر 2015 المتعلق بتنظيم مناظرة انتداب مقيمين في الطب.

قررا ما يلي :

الفصل الأول - تلغى أحكام الفصل 3 (فقرة 1) و17 و18 من القرار المؤرخ في 4 سبتمبر 2015، المشار إليه أعلاه وتعوض كما يلي :

الفصل 3 (فقرة 1 جديدة)

1 . للطلبة المرسمين بكليات الطب التونسية والناجحين في امتحانات السنة الثالثة من المرحلة الثانية للدراسات الطبية (م.ث.د.ط.3) والذين لم يسبق لهم الترسيم في المرحلة الثالثة للدراسات الطبية (م.ث.د.ط.).

ولا يمكن ابتداء من سنة 2017، للطلبة المشار إليهم بالفقرة السابقة الذين لم يتابعوا مجموع التربصات الخاصة بسنة التربص الداخلي من المرحلة الثانية للدراسات الطبية (م.ث.د.ط.4) ولم تتم المصادقة على فترتي التربص الأول والثاني من سنة التربص الداخلي المشار إليها أعلاه، إعادة المشاركة في مناظرة الإقامة في الطب.

الفصل 17 (جديد) - إضافة إلى مناظرتي الإقامة في الطب المفتوحتان بعنوان سنتي 2015 و2016 تفتح بعنوان سنتي 2017 و2018 مناظرتان للإقامة في الطب على النحو التالي :

- مناظرة تجرى وفقا لأحكام القرار المؤرخ في 23 سبتمبر 1993 المشار إليه أعلاه، بالنسبة لأفواج الطلبة في الطب الذين أتموا بنجاح السنة الثالثة من المرحلة الثانية من الدراسات الطبية (م.ث.د.ط.3) قبل سنة 2015 والذين تمت المصادقة على سنة تربصهم الداخلي،

وزارة المالية

بمقتضى أمر حكومي عدد 961 لسنة 2016 مؤرخ في 8 أوت 2016.

أسندت إلى السيدة لمياء بوجناح الزريبي، الرئيسة المديرية العامة لبنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة، رتبة وامتيازات كاتب دولة ابتداء من 27 ماي 2016.

وزارة الصحة

قرار من وزير الصحة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 12 أوت 2016 يتعلق بتنقيح وإتمام القرار المؤرخ في 4 سبتمبر 2015، المتعلق بتنظيم مناظرة انتداب مقيمين في الطب.

إن وزير الصحة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،
بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة منها المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 1440 لسنة 1993 المؤرخ في 23 جوان 1993 المتعلق بالنظام القانوني للمقيمين وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر عدد 1585 لسنة 2010 المؤرخ في 29 جوان 2010،

قرار من وزير الصحة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 12 أوت 2016 يتعلق بفتح مناظرة الإقامة في الطب للسنة الجامعية 2016-2017.

إن وزير الصحة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 19 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008 المتعلق بالتعليم العالي كما وقع تنقيحه بالمرسوم عدد 31 لسنة 2011 المؤرخ في 26 أفريل 2011،

وعلى الأمر عدد 1440 لسنة 1993 المؤرخ في 23 جوان 1993 المتعلق بالتخصص في الطب وبالنظام القانوني للمقيمين وعلى جميع النصوص التي نحتته أو تمته وخاصة الأمر عدد 1585 لسنة 2010 المؤرخ في 29 جوان 2010،

وعلى الأمر عدد 2716 لسنة 2008 المؤرخ في 4 أوت 2008 المتعلق بتنظيم الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث وقواعد سيرها، المنقح والمتمم بالأمر عدد 683 لسنة 2011 المؤرخ في 9 جوان 2011،

وعلى الأمر عدد 4132 لسنة 2011 المؤرخ في 17 نوفمبر 2011 يتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسات الطبية المؤهلة لممارسة طب العائلة والتخصص في الطب المنقح والمتمم بالأمر الحكومي عدد 1195 لسنة 2015 المؤرخ في 4 سبتمبر 2015، وعلى الأمر الرئاسي عدد 35 لسنة 2015 المؤرخ في 6 فيفري 2015 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 301 لسنة 2016 المؤرخ في 11 مارس 2016 المتعلق بتفويض بعض صلاحيات رئيس الحكومة إلى وزير الصحة،

وعلى القرار المؤرخ في 23 سبتمبر 1993 المتعلق بتنظيم مناظرة انتداب مقيمين في الطب والمنقح بالقرارات المؤرخة في 19 أفريل 1994 و16 سبتمبر 1995 و26 جوان 2000،

وعلى قرار وزير الصحة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 4 سبتمبر 2015 المتعلق بتنظيم مناظرة انتداب مقيمين في الطب والمنقح والمتمم بالقرار المؤرخ في 12 أوت 2016،

قررا ما يأتي :

الفصل الأول - تفتح بتونس وسوسة والمنستير وصفاقس مناظرة للإقامة في الطب يوم 27 سبتمبر 2016 والأيام الموالية لانتداب 540 مقيما في الطب لفائدة الأقسام الاستشفائية وشعب التعليم بكليات الطب التونسية ولأقسام الطب الوقائي والجماعي طبقا للشروط المنصوص عليها بالقرار المشار إليه أعلاه المؤرخ في 23 سبتمبر 1993 والمنقح بالقرارات المؤرخة في 19 أفريل 1994 و16 سبتمبر 1995 و26 جوان 2000.

- مناظرة تجرى وفقا لأحكام القرار المؤرخ في 4 سبتمبر 2015 المشار إليه أعلاه بالنسبة لطلبة كليات الطب التونسية الذين أتموا بنجاح السنة الثالثة من المرحلة الثانية من الدراسات الطبية (م.ث.د.ط.3) بداية من سنة 2015.

يشترك في مناظرة انتداب مقيمين في الطب، وفقا لأحكام القرار المؤرخ في 4 سبتمبر 2015، المشار إليه أعلاه، بداية من سنة 2019، المترشحون من كليات الطب التونسية الذين أتموا بنجاح السنة الثالثة من المرحلة الثانية من الدراسات الطبية (م.ث.د.ط.3) قبل سنة 2015 والذين تمت المصادقة على كامل فترات تربصاتهم الداخلية.

الفصل 18 (جديد) : تلغى بصفة تدريجية ولفترة لا تتجاوز سنة 2018 جميع الأحكام السابقة المخالفة وخاصة القرار المؤرخ في 23 سبتمبر 1993، المشار إليه أعلاه.

الفصل 2 - تضاف إلى أحكام الفصل 13 من القرار المؤرخ في 4 سبتمبر 2015، المشار إليه أعلاه فقرتان خامسة وسادسة كما يلي :

الفصل 13 (فقرتان خامسة وسادسة) - يمكن للمترشحين من أطباء الصحة العسكرية والضباط التلاميذ الأطباء التناظر بعنوان المراكز المفتوحة لفائدة وزارة الدفاع الوطني وذلك في حدود خمسة بالمائة (5%) من مجموع المراكز المفتوحة لفائدة وزارة الصحة في صورة النجاح، لا يمكن للمعنيين بالأمر اختيار الاختصاص إلا في حدود قائمة المراكز المفتوحة لفائدة وزارة الدفاع الوطني وحسب الجدارة.

ويمكن تسمية المترشحين من أطباء الصحة العسكرية والضباط التلاميذ الأطباء الذين تحصلوا على معدل يساوي على الأقل معدل آخر مترشح مدني ناجح وغير المتحصلين على عدد إقصائي وذلك في حدود المراكز المفتوحة لفائدة وزارة الدفاع الوطني.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 12 أوت 2016.

وزير الصحة

سعيد العايدي

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

شهاب بouden

اطلع عليه

رئيس الحكومة

الحبيب الصيد